سباب المسلم فسوق

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر

متفق عليه

في هذا الحديث ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سب المسلم أخاه المسلم وشتمه، ويوضح أن التكلم في عرضه بما يعيبه يعد فسوقا، وهو الخروج عن طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم بارتكاب ما نهيا عنه، وهو في عرف الشرع أشد من العصيان. (وقتاله كفر) وليس المراد بالكفر هنا حقيقته التي هي الخروج عن الملة، وإنما أطلق عليه لفظ الكفر مبالغة في التحذير؛ لينزجر السامع عن الإقدام عليه، أو أنه على سبيل التشبيه؛ لأن ذلك فعل الكافر. وقد يحمل على الكفر على الحقيقة إن استحل ذلك.